[221] وهى المياه الحارة التي تكون في الجبال يشم منها رائحة الكبريت. (562) 2 - قال: وقال (عليه السلام) إنها من فوح (1) جهنم. (563) 3 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الاستشفأ بالحمات (1): وهى العيون الحارة التي تكون في الجبال التي توجد منها رائحة الكبريت، فإنها من فوح (2) جهنم. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله (3). أحمد بن أبي عبد الله البرقي في (المحاسن) عن بعضهم، عن هارون بن مسلم مثله (4). (564) 4 - وعن بعضهم، عن هارون، عن مسعدة بن زياد، عن أبي عبد الله عن آبائه عليهم السلام قال: إن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) نهى أن يستشفى بالحمات التي توجد في الجبال. 13 - باب طهارة ماء الاستنجاء (565) - 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي

2 - الفقيه 1: 14 / 25. (1) في نسخة (فيح)، فاحت القدر تفوح: غلت، (منه قده). الصحاح 1: 393. 3 - الكافي 6: 389 / 1. (1) في المصدر: بالحميات (2) وفيه: فيح. (3) التهذيب 9: 101 / 441. (4) المحاسن: 579 / 47. 4 - المحاسن: 579 / 48، ويأتي ما يدل على ذلك في الباب 24 من ابواب الأشربة المباحة من كتاب الأطعمة والأشربة. الباب 13 فيه 5 احاديث 1 - الكافي 3: 13 / 5. (*)